

تفسير ابن كثير

وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ^{قُلْ} إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا

وقوله : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) أي : إذا سلم عليكم المسلم ،

فردوا عليه أفضل مما سلم ، أو ردوا عليه بمثل ما سلم [به] فالزيادة مندوبة ، والمماثلة

مفروضة . قال ابن جرير : حدثني موسى بن سهل الرملي ، حدثنا عبد الله بن السري

الأنطاكي ، حدثنا هشام بن لاحق ، عن عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدي ، عن

سلمان الفارسي قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا

رسول الله . فقال : " وعليك السلام ورحمة الله " . ثم أتى آخر فقال : السلام عليك يا

رسول الله ورحمة الله . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وعليك السلام

ورحمة الله وبركاته " . ثم جاء آخر فقال : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله

وبركاته فقال له : " وعليك " فقال له الرجل : يا نبي الله ، بأبي أنت وأمي ، أتاك فلان

وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علي . فقال : " إنك لم تدع لنا شيئاً ،

قال الله تعالى : (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) فرددناها عليك "

وهكذا رواه ابن أبي حاتم معلقا فقال : ذكر عن أحمد بن الحسن الترمذي ، حدثنا عبد الله بن السري - أبو محمد الأنطاكي - قال أبو الحسن : وكان رجلا صالحا - حدثنا هشام بن لاحق ، فذكر بإسناده مثله .ورواه أبو بكر بن مردويه : حدثنا عبد الباقي بن قانع ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبي ، حدثنا هشام بن لاحق أبو عثمان ، فذكره بمثله ، ولم أره في المسند والله أعلم .وفي هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة في السلام على هذه الصفة : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، إذ لو شرع أكثر من ذلك ، لزاده رسول الله صلى الله عليه وسلم .وقال الإمام أحمد : حدثنا محمد بن كثير - أخو سليمان بن كثير - حدثنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن أبي رجاء العطاردي ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم فرد عليه ثم جلس ، فقال : " عشر " . ثم جاء آخر فقال : " السلام عليكم ورحمة الله . فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : " عشرون " . ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فرد عليه ، ثم جلس ، فقال : " ثلاثون " . وكذا رواه أبو داود عن محمد بن كثير ، وأخرجه الترمذي والنسائي والبزار من حديثه ، ثم قال الترمذي : حسن غريب من

هذا الوجه ، وفي الباب عن أبي سعيد وعلي وسهل بن حنيف [رضي الله عنهم] . وقال
البخاري : قد روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ، هذا أحسنها إسنادا وقال
ابن أبي حاتم : حدثنا علي بن حرب الموصلي ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن
الحسن بن صالح ، عن سماك ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : من يسلم عليك من خلق
الله ، فاردد عليه وإن كان مجوسيا ; ذلك بأن الله يقول : (فحيوا بأحسن منها أو ردوها
(وقال قتادة : (فحيوا بأحسن منها) يعني : للمسلمين (أو ردوها) يعني : لأهل الذمة
. وهذا التنزيل فيه نظر ، بل كما تقدم في الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حياه
به ، فإن بلغ المسلم غاية ما شرع في السلام ; رد عليه مثل ما قال ، فأما أهل الذمة فلا
يبدءون بالسلام ولا يزدون ، بل يرد عليهم بما ثبت في الصحيحين ، عن ابن عمر أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا سلم عليكم اليهود فإنما يقول أحدهم : السام
عليك فقل : وعليك " . وفي صحيح مسلم ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال : " لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام ، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى
أضيقه " . وقال سفيان الثوري ، عن رجل ، عن الحسن البصري قال : السلام تطوع ،

والرد فريضة. وهذا الذي قاله هو قول العلماء قاطبة : أن الرد واجب على من سلم عليه ،
فيأثم إن لم يفعل ; لأنه خالف أمر الله في قوله : (فحيوا بأحسن منها أو ردوها) وقد
جاء في الحديث الذي رواه أبو داود بسنده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم "والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أفلا
أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم".